

الملحق رقم (9) نموذج الاستبيان والتعهد الخاصين بمصرف قطر المركزي للمرشحين لمقعد عضو غير مستقل

- إرشادات تعبئة النماذج: 1. النموذج الأول المعنون (ملحق رقم 60) أدناه يجب تعبئته وتوقيعه من قبل المرشح لمقعد عضو غير مستقل الذي يكون شخصاً طبيعياً/فرداً أو ممثلاً لشركة/شخص معنوي
 - 2. النموذج الثاني المعنون (ملحق رقم 61) أدناه يجب تعبئته وتوقيعه فقط إذا كان المرشح لمقعد عضو غير مستقل هو شركة/شخص معنوي
- 3. النموذج الثالث المعنون (ملحق رقم 64) "تعهد وإقرار" أدناه يجب تعبئته وتوقيعه من قبل المرشح الذي يكون شخصاً طبيعياً/فرداً أو ممثلاً لشركة اشخص معنوى

Classification: Public



استبيان شخصي للمرشح لعضوية مُجلسُ الإدارة أو المساهم الرئيسي

تصرف قطر المركزي	السادة / ١				
: بنك الريان ش.م.ع.ق.	اسم البنك				
ية:	2) الجنس				
فِهَ الحالية وطبيعة أعمالها:	3) الوظب				
ن الحالي في قطر :	4) العنو				
ن الدائم:					
_ة ومكان الميلاد:	•				
ل العلمِي والتخصص:	•				
ات الأخرى:	8) الخبر				
استبيان نعم لا					
هل سبق أن صدر ضدك حكم بالحبس في أي بلد لارتكابك أي جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة (إذا	-9				
كانت الإجابة بنعم أذكر التفاصيل)	1.0				
هل سبقُ أن كنت عضواً في مجلس إدارة أو مدير في أي شركة ألغي ترخيصها أو صفيت بحكم قضائي	-10				
(إذا كانت الإجابة بنعم أذكر التفاصيل)					
هل سبق أن أعلنت إفلاسك أو توقفت عن سداد ديونك أو قمت بإجراء تسوية لجدولة ديونك (إذا كانت	-11				
الإجابة بنعم أذكر التفاصيل)					
هل ترشيحك لعضوية مجلس الإدارة أو تأدية واجباتك في عضوية مجلس الإدارة (عند انتخابك)	-12				
بتوجيهات أو تعليمات من أيّ شخص (إذا كانت الإجابة بنعم أذكر التفاصيل)					
هل الشركات المدرجة في الإجابة على السؤالين (14، 15) تحتفظ بعلاقة عمل مع البنك المرشح	-13				
لعضوية مجلس إدارته (إذا كانت الإجابة بنعم أذكر التفاصيل					
	.C:\. 1.4				
اسم الشركات التي لك علاقة مباشرة أو غير مباشرة بإدارتها خلال الخمس سنوات الماضية مع ذكر طبيعة العلاقة والفترة:	14- الدكر				
	•••••				
	•••••				
اسم الشركات التي أنت حالياً عضو في مجلس إدارتها أو تمتلك مع أفراد عائلتك المقربين (زوجة وأولاد) ما يزيد عن 5% مز	15- أذكر				
الأصوات:					
	•••••				
يإنات الواردة في إجاباتي على الأسئلة كاملة وصحيحة وأتعهد بإخطار مصرف قطر المركزي فور علمي بأي تغيير يحدث					
البيانات.	على هذه				
••••••	الاسم:				
التوقيع:					
التاريخ:					

توقيع المفوض بالبنك

• يرجى تزويد المصرف بأوراق ومستندات ثبوتية (صورة منها) لإثبات الشخصية



ملحق رقم (61) استبيان للشركات المرشحة لعضوية مجلس الإدارة أو مساهم رئيسي

السادة / مصرف قطر المركزي		
اسم البنك: بنك الريان ش.م.ع.ق.		
1- اسم الشركة:		
2- بلد التأسيس: 3- تاريخ التأسيس:		
و- باريخ التسيس. 4- رقم السجل التجارى:	••••••	•••••
ې- رقم اسجن النجاري. 	•••••	•••••
استبيان نعم لا	نعم	Z
(5) هل تمارس الشركة نشاط الخدمات المالية؟		
(6) هل سبق للشركة أن كانت عضو في مجلس إدارة في أي شركة ألغي ترخيصها أو صفيت؟		
(7) هل سبق للشركة أن توقفت عن سداد ديونها أو دخلت في تسوية مع الدائنين لجدولة ديونها؟		
(8) هل سبق للشركة أن صدر ضدها حكم لممارسة نشاط بدون ترخيص؟		
9- أذكر اسم الشركات التي للشركة علاقة مباشرة أو غير مباشرة بإدارتها مع ذكر طبيعة العلاقة والفترة:		
10- أذكر أسماء أعضاء مجلس إدارة الشركة والمديرين التنفيذيين:		
11- اذكر أسماء وحصص المؤسسين الرئيسيين في الشركة:		
أقر بأن البيانات الواردة في إجاباتي على الأسئلة كاملة وصحيحة وأتعهد بإخطار مصرف قطر المركزي فور علمي بأي تغيير. اسم المفوض بالتوقيع:	با <i>ي</i> تغيير .	
التوقيع:		
التاريخ:		

إذا كانت الإجابة نعم في الاستبيان اذكر التفاصيل
ير فق الهيكل التنظيمي للشركة
تر فق الميز انية المدققة لمدة ثلاث سنوات



ملحق رقم (64)

تعهد وإقرار

السادة/ مصرف قطر المركزي

أِنا الموقِع أدناه، المِرشح لعضوية أو العضو مجلس إدارة بنك الريان ش.م.ع.ق. أقرّ بأني:

أ- اطلّعت على أحكام المادة (129) من قانون مصرف قطر المركزي وتنظيم المؤسسات المالية رقم (13) لسنة 2012 والتي نصت على:

"يكون أعضاء مجلس الإدارة وكبار الموظفين مسؤولين بصفة شخصية وبالتضامن فيما بينهم عن الخسائر والأضرار التي تصيب المؤسسة المالية أو تصيب الغير نتيجة تعمدهم الإضرار بها أو إهمالهم أو تقصيرهم, أو إخفائهم معلومات ذات صلة بنشاط المؤسسة المالية أو تقديمهم معلومات خاطئة أو مضللة عنها سواء للمساهمين أو للمصرف، وتكون المؤسسة المالية مسؤولة بالتضامن معهم عن تلك الخسائر والأضرار ويجوز للمصرف أن يقاضي نيابه عن مساهمي المؤسسة المالية كل من تسبب في تلك الخسائر والأضرار."

وعلى نص المادة (130):

"على مجلس إدارة المؤسسة المالية وكبار الموظفين ومراقبي الحسابات إخطار المصرف فوراً عند حدوث أي أمر قد يهدد أو يؤثر على سمعة المؤسسة المالية أو مركزها المالى أو عند حدوث أي مخالفة للقانون أو تعليمات المصرف."

وعلى نص المادة (146):

"يحظر على رؤساء وأعضاء مجلس إدارة البنوك ومديريها ومستشاريها ومشرفيها ووكلائها ومراسليها وخبرائها وسائر العاملين بها، إعطاء أو كشف أو الإفصاح عن أية معلومات أو بيانات أو وثائق أو مستندات عن عملائها أو حساباتهم أو ودائعهم أو أماناتهم أو موجوداتهم أو الخزائن الخاصة بهم. أو ما يتعلق بهم من معاملات أو شؤون وذلك إلا في الحالات المرخص بها بمقتضى أحكام هذا القانون، ووفقاً للشروط و الضوابط التي يضعها المصرف.

ويسري هذا الحظر المشار اليه في الفقرة السابقة في مواجهة جميع الاشخاص والجهات، ويظل قائماً حتى بعد انتهاء العلاقة بين العميل والبنك أو بين أي من الاشخاص المشار اليهم في الفقرة السابقة والبنك لأي سبب من الأسباب."

ب- وأتعهد بأن ألتزم بقانون مصرف قطر المركزي وتنظيم المؤسسات المالية رقم (13) لسنة 2012 وبالتعليمات التنفيذية التي يصدر ها.

ج- وألتزم بالحدود المسموح بها في التسهيلات الائتمانية لعضو مجلس الإدارة وأن تكون التسهيلات مغطاة بضمانات كاملة وفق تعليمات مصرف قطر المركزي.

مع عدم الإخلال بالجزاءات المالية التي يفرضها المصرف بموجب أحكام هذا القانون واللوائح والنظم والقرارات الصادرة تنفيذاً له، أو بأي عقوبة أشد ينص عليها أي قانون آخر، تطبق العقوبات المنصوص عليها في هذا الفصل على الجرائم المبينة به.

 الأسم:
التوقيع:
 التاريخ: